الأمم المتحدة S/AC.38/2001/1

Distr.: General 10 January 2001

Arabic

Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) بشأن الحالـة بين إثيوبيا وإريتريا

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ موجهة إلى اللجنة من البعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة

تقدم البعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة تحياها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) بشأن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا، وتتشرف بإبلاغ رئيس اللجنة بأن نيوزيلندا قد اتخذت الإحراءات اللازمة لتنفيذ التدابير التي فرضها مجلس الأمن في القرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) بإصدار أنظمة حزاءات الأمم المتحدة (إثيوبيا وإريتريا) لعام ٢٠٠٠.

وتحظر هذه الأنظمة، التي دخلت حيز التنفيذ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، تصدير الأسلحة من نيوزيلندا إلى كل من إثيوبيا وإريتريا، وتحظر على أي نيوزيلندي أو أي شخص في نيوزيلندا من الاتجار بالأسلحة الموجهة إلى إثيوبيا وإريتريا، أو من تقديم أي مساعدة تقنية ذات صلة بالأسلحة أو تدريب إلى أي شخص في إثيوبيا وإريتريا.

120101 120101 01-21156 (A)